

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 730 | ونحوه / 136 - أ / (لا تخفى) قيل : فالمرتبة الثالثة بل الرابعة ، ما أُفرد بصفة لم | تؤكد كثقة ، أو حافظ ، أو حجة ، أو ضابط . | والرابعة ، قولهم : لا بأس به ، أو ليس به بأس ، أو صدوق ، أو مأمون ، أو | خيار ، فكل مَن قيل فيه المراتب الثلاث الأول يُحتج بحديثه ، ومَن قيل فيه الرابعة | والخامسة يُكْتَبُ حديثه وينظر فيه ، قال ابن الصلاح : لأن هذه العبارات لا تُشعر | بشريطة الضبط ، فينظر في حديثه ، ويُختبر حتى يُعرف ضبطه . | | واعلم أنه جعل المصنف هنا المرتبة الأولى ما ذكر فيه أفعال ، وهم لم | يتعرضوا لذلك بل جعلوا المرتبة الأولى هنا ما أُفرد بصفة كثقة ، أو ثَبِتَ ، وفي | مراتب الجرح ما جعله ثانية ، وأيضاً وقع منهم اختلاف ، بعضهم جعلوا ما [هو] | في المرتبة الثالثة مرتبة ثانية ، وبعضهم عكسوا في المقال ، وإِـ سبـحـانـه أعلم | بحقيقة الحال . | \$ ([أحكام الجرح والتعديل]) \$ | | (وهذه) المسائل الآتية بعد ذلك ، وهي : قَبول التزكية من عارف بأسبابها الخ | (أحكام تتعلق بذلك) أي بما ذكر من مسائل الجرح والتعديل ، وأنواعها (وذكرتها) | أي المسائل الآتية . | | (هنا) أي بعد مسائل الجرح [والتعديل] . (لتكملة الفائدة) أي لتكميل |